



ساند SANED

جمعية ساند الخيرية لمرضى سرطان الأطفال
SANED ASSOCIATION FOR CHILDREN WITH CANCER

سياسة إدارة المخاطر

لجمعية ساند الخيرية لمرضى سرطان الاطفال
-2021-





ساند SANED

جمعية ساند الخيرية لمرضى سرطان الأطفال
SANED ASSOCIATION FOR CHILDREN WITH CANCER

المحتوى

| الصفحة | البند | الصفحة | البند |
|--------|--|--------|---|
| 7 | المادة الثامنة: لجنة إدارة المخاطر ومهامها | 3 | المقدمة |
| 8 | المادة التاسعة: المسؤولون عن نظام إدارة المخاطر | 3 | المادة الأولى: التعريفات والتمهيد |
| 10 | المادة العاشرة: دور مجلس الإدارة | 4 | المادة الثانية: الغرض من إعداد سياسة إدارة المخاطر |
| 11 | المادة الحادية عشر: إدارة المخاطر وعلاقتها بالرقابة الداخلية | 4 | المادة الثالثة: الهدف العام والاهداف التفصيلية |
| 11 | المادة الثانية عشر: آلية عمل إدارة المخاطر بالجمعية | 5 | المادة الرابعة: تعريف مصطلحات إدارة المخاطر |
| 11 | المادة الثالثة عشر: اجتماعات لجنة إدارة المخاطر | 6 | المادة الخامسة: منهجية ادارته المخاطر |
| 12 | المادة الرابعة عشر: الرقابة على اعمال اللجنة | 7 | المادة السادسة: قياس فعالية لدليل ادارته المخاطر وكفاءتها |
| 12 | المادة الخامسة عشر: مراحل إدارة المخاطر | 7 | المادة السابعة: أنواع المخاطر التي تواجه جمعية ساند |

المقدمة:

من خلال التغييرات المتلاحقة في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي ساهمت في بروز بيئة مفعمة بالخطر، توجب على مؤسسات القطاع الثالث العمل على ضرورة تجنب المخاطر التي قد تواجهها أو الحد منها أو السيطرة عليها، ومن هنا نشأت حاجة الجمعية إلى اعتماد سياسة واضحة لإدارة المخاطر التي قد تتعرض لها سواء في الجانب الإداري أو المالي أو النشاط. وما تتضمنه من نظم وقواعد وإجراءات، وأسس ومبادئ التي يتعين على الجمعية مراعاتها في أنشطتها وخاصة الاستثمارية منها. على أن تكون الاستثمارات في مجالات عديدة المخاطر بعد بما يحقق اهداف الجمعية ويعزز دور الجمعية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة المنتسبين للجمعية والعاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في جمعية ساند الخيرية لمرضى سرطان الاطفال. في التعرف على المخاطر وكيفية إدارتها والمحافظة على أموال الجمعية وممتلكاتها.

المادة الأولى: التعريفات العامة

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية – أين ما وردت في هذا اللائحة المعاني المبينة أمام كل منها:
النظام: نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

الجمعية: جمعية ساند الخيرية لمرضى سرطان الأطفال بحدده.

السياسة: سياسة إدارة المخاطر في جمعية ساند الخيرية لمرضى سرطان الاطفال.

الجمعية العمومية: أعلى جهاز في الجمعية وتتكون من مجموع الأعضاء العاملين.

مجلس الإدارة: مجلس إدارة جمعية ساند الخيرية.

الوزارة: وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

الجهة المشرفة: المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

الأموال: الأصول أو الممتلكات أيًا كانت قيمتها أو نوعها مادية أو غير مادية، ملموسة أو غير ملموسة، منقولة أو غير منقولة.

المخاطر: جميع المخاطر التي تحيط بالجمعية وتتسبب في الحاق الضرر بها.

التمهيد:

بناء على ما نصت به اللوائح والأنظمة المالية لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية وإجراءات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في نظام الجمعيات الخيرية لتحقيق أهدافها بجميع الصلاحيات اللازمة فقد أعدت هذه السياسة لتحديد المنهج الذي يحكم اللوائح الإدارية والمالية بحث يقدم لمجلس الإدارة الإطار العام الذي يوضح السياسات المالية والإدارية ووضع الإجراءات التنفيذية لذلك.

المادة الثانية: الغرض من إعداد سياسة إدارة المخاطر

- 1- توضح السياسة تعريف الخطر وإدارة المخاطر والغرض من إدارة المخاطر.
- 2- تفسر السياسة طريقة الجمعية الخاصة في إدارة المخاطر وتوثيق أدوار ومسئوليات الأطراف ذات العلاقة.
- 3- تعتبر سياسة إدارة المخاطر جزءاً من مهام الرقابة الداخلية للجمعية وترتيبات حوكمتها.
- 4- تصف السياسة دور إجراء إدارة المخاطر في كامل نظام الرقابة الداخلية وتحديد إجراءات التقارير الرئيسية.
- 5- تشرح الإجراء الذي سيتم اتخاذه من أجل تقييم فعالية إجراءات الرقابة الداخلية للجمعية.

المادة الثالثة: الهدف العام للأهداف التفصيلية للسياسة:

أ- الهدف العام

تهدف لجنة الاستثمار بهذه السياسة تنظيم الاستثمار والمحافظة العالية عليه وعلى تطويره وتنميته بما يحقق أهداف الجمعية ويعزز دور الجمعية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفقاً لمقاصد الشريعة الإسلامية.

ب- الأهداف التفصيلية للسياسة:

- 1- منع وقوع الخطر، وإتباع أفضل الوسائل التي من شأنها حماية المنشأة والعاملين فيها من الخسائر المادية المحتملة.
- 2- تقليل الآثار الناجمة عن الخطر إن وقع، بما يضمن استمرار المنشأة في عملها.
- 3- تفعيل الإجراءات الوقائية والاحترازية للحد من تعطل الأعمال، وتوفير بيئة صحية وآمنة.
- 4- تثقيف العاملين في كيفية إدائهم لأعمالهم بشكل صحيح لمنع وقوع الخطر.



5- تفعيل نظام الرقابة والإنذار المبكر حتى يمكن التنبيه عند بداية نشوء أي خطر والتنبؤ بالمخاطر قبل وقوعها

المادة الرابعة: تعريف مصطلحات إدارة المخاطر

| | |
|-------------------|--|
| الخطر | حدوث شيء ما يمكن ان يكون له أثر سلبي في تحقيق أهدافه الجمعية أو يؤدي الى خسائر بشرية أو مادية أو معنوية على حدوثه. |
| الوزن | مدى إمكانية حدوث هذا الخطر |
| اللزمة / المخاطر | الاطار الكبيرة المتتالية بحيث تؤثر سلباً في أداء الجمعية وتؤدي الى توقفه جزئياً أو كلياً عن تقديم الخدمة. |
| إدارة المخاطر | إدارة المخاطر بأنه الإجراء أو الهيكل أو الثقافة المستخدمة لتحديد وتقييم والسيطرة على جوانب المخاطر التي قد تؤثر في مقدره الجمعية . |
| تقييم الخطر | هي عملية تحديد شدة الخطر في احداث خسائر واحتمالية وقوعها، وقياسها وتحديد معدل حدوثها |
| نظام الإنذار | وسيلة الكتر وكهربائية تعمل على اكتشاف الحريق وترسل إشارة الى لوحة التحكم وتحديد مكان الحريق مع اصدار صوت وضوء حسب نوع كواشف النظام ليتم التعامل معه. |
| التحكم في المخاطر | تحديد الطرق التي تستخدمها الجمعية لتقليل احتمال الخطر واثاره ورصد مبلغ ضمن الموازنة للتعامل معه. |



| | |
|-------------|--|
| نقل المخاطر | تحويل الخطر الى جهات أخرى مثل تحويل أو نقل العمل أو جزء منه الى جهات أخرى لتقوم بتنفيذه أو تحويل الموظف الى عمل جزئي. |
| تقبل الخطر | اتخاذ إجراءات فعالة للحد من الخطر تكون محدودة في بعض الحالات أو تكلفة اتخاذ هذه الإجراءات تكون عالية في هذه الحالة تكون الإجراءات الإداري المطلوب هو مراقبة الخطر والتأكد من ان احتمالية حدوثه أو تأثيره لن تتغير. |
| معالج الخطر | معظم حالات الخطر ستكون ضمن هذه الفئة، بحيث يتم احتوائها من خلال اتخاذ إجراءات وقائية للتعامل معه. |
| انهاء الخطر | يتم اتخاذ بعض الإجراءات التي تزيل الخطر بشكل جزئي مثل استخدام طرق مختلفة لتنفيذ العمل أو تكنولوجيا مختلفة والتي تجعل الخطر غير موجود ومعالجة اثاره. |

المادة الخامسة: منهجيه اداره المخاطر

تم تشكيل لجنة اداره المخاطر اداره المخاطر بخطاب المدير التنفيذي فقد قامت اللجنة بما يأتي:

أ- تم مراجعته الاجراء القياسي لأداء المخاطر بوصفه الدليل المؤثرة لا داره المخاطر في جمعيه ساند الخيرية.
ب- تعديل عمليات اداره المخاطر ضمن الخطة التشغيلية دراسة وتحليل المخاطر التي توجد جمعيه سند الخيرية والتي تم التعديل عليها حيث تم ترتيب المخاطر الواردة في كشف المخاطر حسب الأولوية التي تم اعتماد بناء على الزيادات التي قام بها الزيارات التي قامت بها اللجنة الإدارية المعنية .

ج- دراسة الاهداف الاستراتيجية لجمعيه والاطلاع على الفرص والتهديدات وتحديد المخاطر التي قد تؤثر في تحقيق الاهداف الاستراتيجية لجمعيه ساند الخيرية وحصرتها وفق نموذج مخاطر الاهداف الاستراتيجية و بناء النماذج ضمن خطه اداره المخاطر وتجهيز نموذج تقييم اداره المخاطر

المادة السادسة: قياس فعالية دليل اداره المخاطر وكفاءتها

- 1- تعميم دليل وانا نموذج خطه اداره المخاطر نموذج تقييم المخاطر على مدير الادارات لأخذ التغذية الراجعة.
- 2- مراجعه الدليل بناء على التغذية الراجعة وتعديل
- 3- تامين الدليل اداره المخاطر على ادارات للعمل بموجبه.
- 4- تم الاطلاع والاستفادة من منهجيات الجمعيات الأخرى.

المادة السابعة: أنواع المخاطر التي تواجه جمعية ساند

- 1- الخطر في الجمعية يمكن في تحديد مجموعة المشاريع لدعم المستفيدين مع عدم إمكانية تنفيذها لعدم توفير المقدره المالية لهذه المشاريع وبالتالي لا يمكن بناء خطة تمكن لتحقيق مؤشرات اهداف الجمعية.
- 2- وتتلخص مجموعة المخاطر في النقاط ادناه:
 - أ- عدم وجود مصدر دخل ثابت لبناء المشاريع و إعداد ميزانية وارتباطات لها.
 - ب- عدم استقرار الموظفين.
 - ت- الحاجة الماسة للمستفيدين وعدم توافق الحاجة مع الدخل السنوي للجمعية.
 - ث- مشكلة توريث الفقر داخل الاسر.
 - ج- المستوى الفكري للمستفيدين.
 - ح- عدم وجود المختصين في كل ادارة وعدم وجود عدد كافي من الموظفين في كل قسم.
 - خ- الاستغناء عن بعض الموظفين لقله الموارد.

المادة الثامنة: لجنة إدارة المخاطر ومهامها

تشكل لجنة لمراجعة إدارة المخاطر من كل من (المدير التنفيذي مدير الشؤون الإدارية – مدير المشاريع – مدير البرامج والأنشطة – المستشار القانوني)، وتتولى اللجنة المهام التالية:

- أ- إعداد خطة إدارة المخاطر بعد إجراء البحوث والدراسات المتعلقة بشأنها واعتمادها من مجلس إدارة الجمعية.
- ب- تنفيذ الخطة الخاصة بإدارة المخاطر والرقابة الداخلية المعتمدة من قبل المجلس وضمان وضع الترتيبات المناسبة من أجل التأكد من أن المخاطر قد تم تحديدها وتقييمها وإدارتها بطريقة فاعلة.
- ت- مراقبة المخاطر الكبيرة التي قد تهدد تحقيق الجمعية لأهدافها الاستراتيجية، وضمان توفر خطط لمراجعة كفاءة وفعالية إدارة المخاطر وقدرتها على تقديم تقييم سنوي لترتيبات إدارة المخاطر بالجمعية.
- ث- رفع التقارير الدورية الخاصة بإدارة المخاطر لمجلس الإدارة والقيام سنويا بمراجعة طريقة الجمعية في إدارة المخاطر وإطار عمل إدارة المخاطر.
- ج- الاستعانة بخدمات الاستشاريين الخارجيين في الجوانب التخصصية لعمليات الجمعية، واستخدام الاختصاصيين من الأطراف الخارجية من أجل تقديم الاستشارات النوعية وعمل التقارير لزيادة موثوقية نظام الرقابة الداخلية.
- ح- تقوم لجنة المراجعة بإعداد تقرير حول مراجعتها لفعالية إدارة المخاطر بالجمعية وترتيبات الرقابة والحكومة بصورة سنوية وإجازتها من مجلس الإدارة.

المادة التاسعة: المسؤولون عن نظام اداره المخاطر

(1) الموظفون: هم معنيون في تقييم ومراجعة المخاطر ولكن يمكن ان يكونوا مشاركين في تحديد هذه المخاطر، وفي حالة معرفة الموظف لخطر معين في منطقته عمله يكون هذا الخطر غير معروف يتوجب على الموظف المشاركة بالإدلال بمعلومات حول هذا الخطر لمديره المباشر والتوجه العام يجب ان يكون الا انه لا يوجد خطر من المال هو بعد مني تم تحديد الحاجة الى تسجيل الخطر والاجراءات الكفيلة بالحد من اثاره ووضع تحت السيطرة أو لا.

(2) المسؤول عن ادارة المخاطر: لكل خطر يتم تحديده يتم تحديد مسؤول عنه ويكون هذا الشخص لده الصلاحيات والامكانيات لمواجهة الخطر واتخاذ الاجراءات الوقائية اللازمة لوضع الخطط تحت السيطرة مثال((ان يكون لديه القدرة على تحويل الموارد اللازمة لمواجهة خطر وقد يكون على حساب عمل آخر اقل منه أهمية)) وإذا كان المسؤول عن اداره المخاطر غير قادر على اتخاذ مثل هذه

الاجراءات الإدارية يتم تعيين مسؤول اعلى منه لا داره الخطر ويجب ان يتوفر جميع المعلومات المتعلقة بها يقوم باستخدام المعلومات السابقة واستحداث معلومات جديدة لمواجهه الخطر حسب الحاجه.

3) المديرون: جميع مديري الادارات الجمعية مسؤولون عن التأكد لدى الموظفين على درأيه بأحدث المعلومات حول اداره المخاطر وان يقوم بتوصيل المعلومات حول مخاطر معروفه لدى هبل موظفيهم ليتين تقضيها عن ولدها عند تحقيق الاهداف

4) الإدارة التنفيذية: تطبيق انظمه الرقابة المناسبة لقياس واداره المخاطر وذلك بوضع تصور عام عن المخاطر التي قد تواجه الجمعية وانشائه بالثقافة الحد من مخاطر على مستوى الجمعية وطرحها بشفافية مع مجلس الإدارة وغيرهم من اصحاب المصالح التحقق من فعالية تلك النظم وفائدتها والحصول على الالتزام في مستوى المخاطر المعتمد من مجلس الإدارة.

5) المدير التنفيذي: للجمعية المسؤول عن تطبيق سياسة ونظام اداره المخاطر في الجمعية ويجوز له تشكيل لجنة تكون تابعه مباشره لتجتمع بانتظام مره كل ثلاثة أشهر لمناقشة الموضوعات التالية: -

- المخاطر التشغيلية والمالية والامثال قد تتعرض لها الجمعية.

- تقييم وتحليل المخاطر التي تم تحديدها.

- تطوير مراجعه خطه التعامل مع المخاطر.

6) يقوم المدير التنفيذي للجمعية لتحضير تقرير لمادة الإدارة يحتوي على معلومات عن الظروف العامة لنظام اداره المخاطر عن اي عيوب تم اكتشافها في النظام الخطوات التي تم تحسين بها.

7) المراجعة الداخلية: دراسة المراجعة اداره المخاطر في الجمعية والتركيز على المخاطر العامة المراجعة عمليات اداره المخاطر داخل الجمعية والتأكد من اتخاذ قرار الجمعية التنفيذ التنفيذي المناسبة للحد من المخاطر الاستراتيجية المالية والتشغيلية ومخاطر الالتزام وتقديم توصيات تطوير الاداء في الجمعية وتحسين فاعليه الرقابة الداخلية واداره المخاطر.

8) مجلس الإدارة: وضع نظم سليمه لا داره المخاطر والرقابة الداخلية ومراجعتها وتوجيهها بناء على فهم وتحليل طبيعة وحجم من المخاطر التي تواجه أنشطة الجمعية للحد منها أكبر قدر المستطاع فضلا عن تحديد الاجراء المناسب للتعامل معها.

9) يقوم مجلس الإدارة باعتماد سياسة اداره المخاطر بالجمعية بتحديد المقاييس المالية في تطويرها بشكل منتظم يقوم مجلس الإدارة مراجعه الامور التأليه على اساس منتظم

١٠) طبيعة المخاطر التي تواجهها الجمعية تحديد المخاطر المنقولة وغير المنقولة الجمعية قدره الجمعية على تحمل الخسارة المرتبطة والمخاطر ادارته المخاطر تكلفه المحافظة على النظام الشامل لا داره المخاطر مرتبط بها خمسة هيكل بتنظيم نظام ادارته المخاطر

١١ بعد استلام التقييم السنوي لنظام ادارته المخاطر في مجلس الإدارة عن طريق لجنة المراجعة يقوم مجلس الإدارة بمناقشه واتخاذ القرارات المتعلقة في الموضوعات التالية:-

التغيرات التي تحدث عن طبيعة الخطر والتعامل مع المتغيرات.

جوده وحجم أنشطة الاعضاء التنفيذيين والمراجعين الداخليين والأشخاص المعنيين بالرقابة.

١٢- باقي اصحاب المصالح: اصحاب المصالح لديهم دور مهم في ادارته المخاطر من خلال التواصل المجتمعي على الرغم من انه لا يوجد لدينا في مسؤوليات واضحة في نظم ادارته المخاطر في جمعيه ولكن يجب أن يتم بشكل دوري أخذ رأي واقتراحات اصحاب المصالح ان نظام ادارته المخاطر في الجمعية من خلال عام المسوحات.

المادة العاشرة: دور مجلس الإدارة

- ١- اعتماد سياسة إدارة المخاطر الخاصة بالجمعية.
- ٢- ضبط الإيقاع والتأثير على ثقافة إدارة المخاطر في الجمعية.
- ٣- تحديد الطريقة المثلى للتعاطي مع المخاطر أو مستوى التعرض في الجمعية.
- ٤- الموافقة على القرارات الهامة التي قد تؤثر على أداء الجمعية في مجال إدارة المخاطر.
- ٥- اعتماد تقرير لجنة المراجعة لفعالية إدارة المخاطر بالجمعية وذلك بناء على المعلومات المقدمة بواسطة لجنة المراجعة.

المادة الحادية عشر: إدارة المخاطر وعلاقتها بالرقابة الداخلية:

- 1- تعد إدارة المخاطر جزءً من نظام الرقابة الداخلية الذي يحتوي على عدد من العناصر التي تعمل مع بعضها على إيجاد طريقة تشغيل فعالة تساعد الجمعية على تحسين الأداء في كافة الجوانب المالية والإدارية، كما تعتبر إدارة المخاطر جزءً هاماً وضرورياً بالنسبة لعمل الجمعية وليس فقط مجرد مسألة التزام، تتطلب دوراً نشطاً أكثر منه مجرد ردة فعل.
- 2- تراعي إدارة المخاطر كافة عناصر الرقابة الداخلية مثل:
- 3- الاستراتيجيات والسياسات والإجراءات.
- 4- خطط الجمعية وميزانياتها.
- 5- سجلات المخاطر العالية.

المادة الثانية عشر: آلية عمل إدارة المخاطر بالجمعية

- 1- رصد مجموعة المخاطر التي تواجهها الجمعية.
- 2- تصنيف مجموعة المخاطر التي تواجهها الجمعية.
- 3- التعامل المستمر مع هذه المخاطر ومحاولة الحد منها.
- 4- عقد اجتماعات دورية بين مدير الجمعية والمساعدين لبحث الحالات ومحاولة حلها والحد منها.
- 5- رفع تقارير دورية لمجلس الإدارة للمشاركة في الحد من هذه المخاطر.

المادة الثالثة عشر: اجتماعات لجنة إدارة المخاطر

تعقد لجنة إدارة المخاطر اجتماعاتها بصورة دورية شهرياً، أو متى ما دعت الحاجة لذلك.

- 1- يكون الحضور حسب ما يقرره رئيس اللجنة (حضورياً أو عبر الزوم)
- 2- ارسال دعوات الاجتماع وجدول الاجتماع واتي وثائق قبل أسبوع واحد.
- 3- يكون النصاب لنظامية الاجتماع أكثر من 50 % من الأعضاء.

- 4- لا يمكن لعضو اللجنة تكليف عضو أخير ينوب عنه لحضور الاجتماع.
- 5- يحدد تاريخ للاجتماع القادم في نهاية انعقاد الجلسة التي تمت.
- 6- في حالة التصويت على القرارات او المخرجات وتعادلت الأصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس.
- 7- على أعضاء اللجنة والأشخاص الذين حضروا الاجتماع المحافظة على سرية الاجتماعات والمستندات التي يحصلون عليها وفحوى نقاشهم في الاجتماعات وعدم افشاء معلومات او محاور أو موضوعات والاسرار المهنية التي تم الالمام بها من خلال عملهم في اللجنة.
- 8- كتابة محاضر الاجتماعات ورفع مخرجاتها لمجلس الإدارة والاحتفاظ بنسخة.

المادة الرابعة عشر: الرقابة على اعمال اللجنة

- 1- يكون للجنة جميع الصلاحيات اللازمة لتنفيذ مهامها على ان ترفع لمجلس الإدارة تقرير دورياً مشفوعاً بمحاضر الاجتماعات وتوصيات اللجنة وأي مستندات.
- 2- يتم عرض التقرير السنوي للجمعية العمومية عن نشاط ومتابعة إدارة المخاطر بالجمعية.

المادة الخامسة عشر: مراحل إدارة المخاطر

- 1- التعرف على المخاطر.
- 2- تحديد المخاطر
- 3- وصف المخاطر
- 4- أساليب معالجة المخاطر.
- 5- تقدير وتقييم المخاطر

(1) التعرف على المخاطر

مفهوم اداره المخاطر في جمعيه ساند الخيرية

ان الخطر مفهومه الشائع هو ما يمكن ان يتسبب في ضرر او اذى لحياء الانسان والمنشأ المادية والمعنوية كملكاتها والبيئة المحيطة بها وما لها ووقتها وسمعتها حتى علاقة الاجتماعية.

تحديد مفهوم الخطر والمخاطرة.

يعتبر كل حدث مستقبلي يهدد إدارة الجمعية في تحقيق اهدافها خطرا تنجر عنه لا ربحية للأصول المستثمرة كالأصول المعنوية الموارد البشرية والمتطوعين موظفين بالإضافة الى احتماليه نقص كفاءتها في اداء مهامها أو التأثير على سمعة الجمعية جراء آثار هذا الخطر. أو فيما يتعلق بأصولها المادية وسائلها واجهزتها والمواد وحقوق الطبع والعلاقات التجارية مما يؤثر سلبا على دخل الجمعية الناتج عن التبرعات والمنح الشراكات.

تعريف اداره المخاطر

هو النشاط الاداري الذي يهدف الى التحكم المخاطرة الضغط وضح الى مستويات مقبولة وبشكل ادق هي عملية تحديد وقياس والسيطرة تخفيض المحددة التي تواجه الجمعيات وتهدف اداره المخاطر الى درء الخطر أو الوقاية من عواقبه والعمل على عدم تكراره.

(2) تحديد المخاطر

مكون عمليات اداره المخاطر:

- أ- عملية وقائية: تصمم السياسات والاجراءات الوقائية ممتاز غير المرغوب فيها قبل هؤلاء
- ب- عملية استكشافية: تصمم اجراءات للتعرف على نتائج غير المرغوب فيها والتعرف على الاخطاء بعد حدوثها

ت- عملية تصحيحية: التأكد من الاجراءات التصحيحية لغز النتائج غير المرغوب فيها او للتأكد من عدم تكرارها ولكي تكون اجراءات فعاله يجب ان تكون:

- 1- **مكتوبه** في التعليمات الشفوية نادره سهله للتخلص من عدم الفهم.
- 2- **بسيطة وواضحة** بمعنى ان تكون مباشره وان يتم استخدام الرسوم والاشكال لتوضيح غرفه العمليات
- 3- **متاحة**: وذلك بالتأكد من وجودها مع كل موظف يفقد طبيعة عمل المستوى الوظيفي
- 4- **مفهومه** وذلك بتدليك كافة العاملين عليها في حاله تغيرها لابد من التأكد من توصيلها والتدريب عليها
- 5- **نفذ / مطبقه** يجب ان يكون جميع العاملين باتباعها كما هو منصوص عليها.

(3) وصف المخاطر

تطبيقات اداره المخاطر في جمعيه ساند الخيرية لمرضى سرطان الاطفال يتم تطبيق اداره المخاطر لتقليل المخاطر التي تتعرض لها الجمعيات التي يمكن حصرها فيما يلي المخاطرة الجمعية تهدد بفقد الرسائل الاجتماعية او الصورة الذهنية في نقاط الضعف التي تواجهها الجمعية في عملية في العمليات اليومية التبرعات في العمليات والخدمات وعدم الكفاءة و عدم الرضا وزاره المالية لشؤون اداره الاصول الموجودات والسيولة المخاطر الخارجية وعاده ما تكون خارج السيطرة الجمعية ولكن كماده الاستقرار السياسات والتشريعات والمتغيرات الاقتصادية.

(4) اساليب معالجة المخاطر

اساليب التعامل مع المخاطر

- **النقل**: ما هي وسائل تساعد على قبول الخطر من قبل الطرف الاخر وعدم ما تكون عن طريق العقود والوقاية المالية في التامين الطبي على نقل الخبر عن طريق العقود



- التجنب: على محاوله تجنب النشاطات التي الى حدوث خطر.
- التقليل: وتشمل طريقه للتقليل من حده الخسائر الناتجة عن الخطر تطوير البرامج بشكل تدريجي
- القبول: وتعني قبول الخسائر عند حدوثها.

مصفوفة معدل المخاطر

| مصفوفة معدل المخاطر | | | | | |
|---------------------|-------------------|----------|------------|----------|------------|
| الشدة (مدى التأثير) | | | | | |
| الاحتمال | غير ملموسة (1) | صفري (2) | متوسطة (3) | كبرى (4) | كارثية (5) |
| ضعيف جدا | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 |
| ضعيف | 2 | 4 | 6 | 8 | 10 |
| متوسط | 3 | 6 | 9 | 12 | 15 |
| كبير | 4 | 8 | 12 | 16 | 20 |
| كبير جدا | 5 | 10 | 15 | 20 | 25 |

| | | |
|---------|--------------|--|
| 25 - 15 | مخاطر كارثية | عالية للغاية بشكل غير مقبول (عدم مواصلة النشاط) |
| 12 - 8 | مخاطر كبرى | عالية بشكل غير مقبول (تعديل النشاط خطط علاجية اسعافية) |
| 6 - 4 | مخاطر متوسطة | مقبولة ويجب ادارتها بحيث تبقى فى ادنى مستوى لها |
| 3 - 1 | مخاطر منخفضة | مقبولة دون الحاجة لاتخاذ إجراءات ما لم يكن الاجراء تصعيد للمخاطر |

(5) تقدير وتقييم المخاطر

نموذج تقييم المخاطر

| المسؤول | أسلوب التعامل مع الخطر | معالجة المخاطرة | مدى التأثير | مستوى الخطر | وصف المخاطرة | نوع المخاطرة |
|---------------------------------------|------------------------|--|-------------|-------------|---|--------------|
| الخدمات المساندة | تجنب | التعاقد مع شركة كفاءات لتحمل جزء من رواتب الموظفين السعوديين | | | القيمة المضافة | تشريعات |
| الإدارة المالية | تقليص | شراء وقف لتغطية 10% من ميزانية الجمعية السنوية | | | مستويات الانفاق الحكومي على الجمعيات الخيرية | تشريعات |
| إدارة المشاريع وتنمية الموارد المالية | القبول | انشاء منصات الكترونية للتبرع للمجتمع وصغار المتبرعين | | | لوائح وقوانين جمع التبرعات الالكترونية للجمعيات الخيرية | تشريعات |
| إدارة المشاريع وتنمية الموارد المالية | تجنب | شراء وقف لتغطية 10% من ميزانية الجمعية السنوية | | | الوضع الاقتصادي في الجمعية | الاقتصادية |
| الخدمات المساندة | تقليص | منح الموظفين مبلغ 1000 ريال بدل غلاء معيشة | | | معدل دخل الموظف | الاقتصادية |
| جميع الإدارات | تجنب تقليص | - تصميم المشاريع وفق معايير المؤسسات المانحة. - دراسة الاحتياجات المجتمعية بدقة. - تحسين آليات وطرق التواصل. - ارسال تقارير الشفافية والحوكمة والتقارير الدورية للمانحين. | | | سياسات الدعم من المانحين | الاقتصادية |
| جميع الإدارات | تجنب | - بناء شراكة استراتيجية كامنة مع القطاعات والجمعيات التنموية. | | | التركيبة السكانية والتعداد السكاني | الاجتماعية |
| الموارد البشرية والتدريب | تقليص | - التوعية المجتمعية والفعالية الجماهيرية | | | المستويات التعليمية للسكان | الاجتماعية |



| | | | | | | |
|------------|--------------------------|---|---|--|---|--|
| | | - دراسات تساهم في بناء الأنظمة والتشريعات | | | | |
| الاجتماعية | الموارد البشرية والتدريب | - تطوير البرامج والمشاريع - دراسة استطلاعية عن النمط المعيشي. - دراسات تساهم في نمط السلوكيات والعلاج | | | التغيرات في أنماط الحياة والتوجهات الاجتماعية | |
| التكنولوجي | الخدمات المساندة | تجنب تقليص | - تصميم برامج إدارة المهام - تصميم برامج الموارد البشرية. - تصميم برامج المستفيدين. | | سرعة النقل التكنولوجي | |
| التكنولوجي | الخدمات المساندة | تجنب تقليص | - عمل بطاريات خارجية لنفادي انقطاع الكهرباء المفاجئ - عمل برامج الحماية من التهكير | | معدل العمر الافتراضي لاستخدام الأجهزة الالكترونية | |
| التكنولوجي | الخدمات المساندة | التقليص | - انشاء منصة ساند - انشاء منصات مساندة للأطراف ذات العلاقة | | منصات الكترونية جديدة | |
| البيئية | الخدمات المساندة | تجنب | - تهيئة منافذ التهوية - مداخل وخارج الطوارئ - تحديد نقطة تجمع الطوارئ | | العوامل البيئية للمناخ العام | |
| البيئية | الخدمات المساندة | تجنب | - منافذ تصريف مياه الامطار - مظلات واقية للممرات | | المخاطر البيئية المحددة لبيئة الجمعية اثناء الامطار | |
| القانوني | الخدمات المساندة | تجنب | - توظيف كوادر سعودية. | | قوانين سوق العمل المتعلقة بالسعودية | |
| القانوني | الإدارة العليا | تجنب | - تسجيل حقوق الملكية لدى الجهات الرسمية. | | حماية الممتلكات والملكية الفكرية | |



| | | | | | | |
|----------------|-------|---|--|--|----------------------|----------|
| الإدارة العليا | تقليص | - توقع عدد (30) شراكة استراتيجية | | | التعاقدات والتوثيقات | القانوني |
| الإدارة العليا | | - ايقاف توظيف غير السعوديين الا في التخصصات النادرة | | | قانون التوظيف | القانوني |

| مفتاح مدى تأثير الخطر | | مفتاح مستوى الخطر | |
|-----------------------|--|-------------------|---------|
| مخاطر كارثية | | مخاطر كارثية | 25 - 15 |
| مخاطر كبرى | | مخاطر كبرى | 12 - 8 |
| مخاطر متوسطة | | مخاطر متوسطة | 6 - 4 |
| مخاطر منخفضة | | مخاطر منخفضة | 3 - 1 |



ساند SANED

جمعية ساند الخيرية لمرضى سرطان الأطفال
SANED ASSOCIATION FOR CHILDREN WITH CANCER



تواصل معنا
+966 53 893 4444
INFO@SANED.ORG.SA

